



الجمعية العامة

Distr.
LIMITEDA/C.2/46/L.71
22 November 1991
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

NOV 26 1991

الدورة السادسة والأربعون

اللجنة الثانية

البند ٧٧ (هـ) من جدول الأعمال

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي : البيئة

الارجنتين ، استونيا ، اكوادور ، الإمارات العربية المتحدة ،
ايران (جمهورية - الإسلامية) ، باكستان ، البحرين ، بلغاريا ،
بنغلاديش ، بنن ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بوروندي ،
بولندا ، تايلند ، تركيا ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ،
الجزائر ، جزر سليمان ، جزر القمر ، جمهورية تنزانيا
المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، جمهورية كوريا الشعبية
الديمقراطية ، جيبوتي ، الرأس الأخضر ، رواندا ، رومانيا ،
زائير ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ، شيلي ، الصومال ،
عمان ، غرينادا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، الفلبين ، قبرص ،
قطر ، الكامبيرون ، كوت ديفوار ، كوستاريكا ، الكونغو ،
الكويت ، كينيا ، لاتفيا ، لبنان ، ليسوتو ، مدغشقر ، مصر ،
المغرب ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ،
موريتانيا ، ناميبيا ، نيبال ، النيجر ، نيكاراغوا ، هايتي ،
الهند ، هندوراس : مشروع قرار

التعاون الدولي لتخفيف ما نجم عن الحالة بين العراق والكويت
من آثار بيئية على الكويت وغيرها من بلدان المنطقة

إن الجمعية العامة ،

إذ تدرك الحالة المفجعة التي حدثت في الكويت والمناطق المجاورة نتيجة لحرق
وتدمير مئات من آبار النفط بها ، وغير ذلك من الآثار البيئية على الجو ، والأرض
والكائنات الحية البحرية ،

وقد أحاطت علما بتقرير الأمين العام المقدم الى مجلس الأمن ، الذي يتضمن وصفا لطبيعة ومدى الأضرار البيئية التي عانتها الكويت (١) ،

وقد أحاطت علما أيضا بالقرار ١١/١٦ ألف لمجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة (٢) ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء تدهور البيئة كنتيجة لتلك الأضرار ، ولا سيما الخطر الذي يهدد صحة ورفاه شعب الكويت وسكان المنطقة ، والأثر السيئ على الأنشطة الاقتصادية للكويت وغيرها من بلدان المنطقة ، بما في ذلك الآثار الناتجة على الحيوانات الزراعية ، والزراعة وصيد الأسماك ، وعلى أنواع النباتات والحيوانات البرية ،

وإذ تسلم بأن معالجة هذه الكارثة تتجاوز قدرات بلدان المنطقة ، وإذ تعترف ، في هذا الخصوص ، بالحاجة الى تعزيز التعاون الدولي للتصدي لهذه المسألة ،

وإذ تحيط علما مع التقدير بتعيين الأمين العام لأحد وكلاء الأمين العام كممثل له الشخصي لتنسيق جهود الأمم المتحدة في هذا الميدان ،

وإذ تحيط علما مع التقدير أيضا بالجهود التي اضطلعت بها بالفعل الدول الاعضاء الموجودة في المنطقة ، وغيرها من الدول ، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، والمنظمات الحكومية وغير الحكومية ، لدراسة وتخفيف آثار هذه الكارثة البيئية وخفضها الى أدنى حد ،

وإذ تضع في اعتبارها الأعمال الفعالة التي تظلع بها المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية وفرقة العمل المشتركة بين الوكالات المنشأة خصيما لمعالجة الحالة البيئية في المنطقة بقيادة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ،

(١) انظر S/22535 .

(٢) انظر A/46/25 ، المرفق ؛ والذي سيصدر في وقت لاحق بوصفه "الوثائق الرسمية للجمعية العامة ؛ الدورة السادسة والأربعون ، الملحق رقم ٢٥ (A/46/25)" .

وإذ تعرب عن تقديرها الخاص للحكومات التي قدمت دعماً مالياً للصندوقين الاستثنائيين اللذين أنشأهما لهذا الغرض الأمين العام للمنظمة البحرية الدولية والمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ،

وإذ تؤكد الحاجة إلى مواصلة اتخاذ تدابير شاملة لدراسة وتخفيف هذه الآثار البيئية في إطار من التعاون الدولي الدائم والمنسق ،

١ - توجه نداء عاجلاً إلى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية ، والهيئات العلمية ، والأفراد لتوفير المساعدة للبرامج التي تستهدف دراسة وتخفيف التدهور البيئي للمنطقة ، ولتعزيز المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية ودورها في تنسيق هذه البرامج وتنفيذها ؛

٢ - تطلب إلى مؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة ، وبصفة خاصة المنظمة البحرية الدولية ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، متابعة جهودها الرامية إلى تقييم ومكافحة الأثر القصير الأجل والأثر الطويل الأجل للتدهور البيئي للمنطقة ؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم من خلال ممثله الشخصي ، بتقديم المساعدة لأعضاء المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية في وضع وتنفيذ برنامج عمل منسق وموحد يتكون من نُبذ لمشاريع محسوبة التكاليف ، والمساعدة في تحديد وتعبئة الموارد الممكنة لبرنامج العمل وللقيام ، في جملة أمور ، بتعزيز القدرات البيئية لأعضاء المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية اللازمة للتغلب على المشكلة ، وتخصيص الموارد الدنيا اللازمة لتمكين ممثله الشخصي من مواصلة المساعدة في تنسيق الأنشطة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة لتحقيق هذه الغاية ؛

٤ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار ؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والأربعين بنداً معنوناً "التعاون الدولي لتخفيف ما نجم عن الحالة بين العراق والكويت" من آثار بيئية على الكويت وغيرها من بلدان المنطقة .